

المضافة مع هذا  
نشر النظام  
صفحة الفرض

التعليمات التنفيذية  
تعليمات شؤون الفوترة والرقابة عليها  
رقم (1) لسنة 2019

صدرة استنادا لأحكام الفقرة (أ) من المادة (11) والمادة (16) من نظام تنظيم شؤون الفوترة والرقابة عليها رقم (34) لسنة 2019.

المادة 1: تسمى هذه التعليمات (تعليمات شؤون الفوترة والرقابة عليها لسنة 2019) ويعمل بها اعتبارا من تاريخ 2019/7/1.

المادة 2: يتوجب على بائع أي سلعة أو خدمة لا تقل قيمتها عن دينار واحد تنظيم فاتورة اصولية وفقا لأحكام نظام تنظيم شؤون الفوترة والرقابة عليها رقم (34) لسنة 2019 وهذه التعليمات ما لم يكن مستثنى أو بموجب أحكام المادة (11) من نظام تنظيم شؤون الفوترة والرقابة عليها أو بموجب أحكام هذه التعليمات.

المادة 3: يتوجب ان تحوي فاتورة المبيعات النقدية للسلع أو تقديم الخدمات على البيانات التالية:-

- أ- الرقم المتسلسل للفاتورة.
- ب- اسم البائع وعنوانه.
- ج- الرقم الضريبي للبائع اذا كان مسجلا في ضريبة المبيعات ، والرقم الوطني للشخص الاردني، والرقم المعتمد من الجهة المختصة للشخص غير اردني اذا كان غير مسجل في ضريبة المبيعات.
- د- تاريخ تنظيم واصدار الفاتورة.
- هـ- بيان نوع السلعة أو الخدمة المباعة وكميتها وقيمتها والقيمة الاجمالية للفاتورة.

المادة 4: يستثنى من تنظيم واصدار الفاتورة حسب احكام نظام تنظيم شؤون الفوترة والرقابة عليها والتعليمات الصادرة بموجب الفئات التالية :-

أ- المنشآت والاعمال التالية المرخصة التي يقل مبيعاتها اي منها السنوية عن (75) الف دينار :-

- البقالات (مبني ماركت، او سوپر ماركت، او دكان).
- مكاتب بيع الكتب والقرطاسية.
- محلات بيع الخضار والفواكه.
- محلات بيع الانوات المنزلية.
- المخليز.
- المطاعم الشعبية.
- الاعمال المنزلية.

م  
الوزير

م  
الوزير

- محلات بيع الالبان.  
- محلات بيع ادوات الخياطة.

ب- الحرف المرخصة في أي من محافظات المملكة حسب التشريعات المعمول بها التي تقل ايراداتها السنوية عن (30) الف دينار.

ج- المخبز التي تباع الخبز فقط في غير قصبات المحافظات وتقل مبيعاتها السنوي عن 150000 دينار

المادة 5: تنظيم واصدار الفاتورة يكون في حالة البيع ، اما في حال وضع السلعة برسم الامانة لدى الغير لا يتطلب تنظيم واصدار الفاتورة شريطة أن تكون السلعة صادرة بموجب مستندات تعزز ذلك، والدائرة طلب ما يثبت انها بهذه الصفة.

وزير المالية

د.عزالدين كناكورية

